

الغدير

[281] انظر المجوس من قبلك فخذ منهم الجزية فإن عبد الرحمن بن عوف أخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر. وعنه قال: لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر. راجع الأموال لأبي عبيد ص 32، موطأ مالك 1 ص 207، صحيح البخاري كتاب فرض الخمس باب الجزية، مسند أحمد 1 ص 190، جامع الترمذي 1 ص 192 وفي ط 1 ص 300 بعدة طرق صح بعضها وحسن أخرى، سنن الدارمي 2 ص 234، سنن أبي داود 2 ص 45، كتاب الرسالة للشافعي ص 114، أحكام القرآن للجصاص 3 ص 114، فتوح البلدان للبلاذري ص 276، سنن البيهقي 8 ص 248، و ج 9 ص 189، مصابيح البغوي 2 ص 97 وصححه، سيرة عمر لابن الجوزي ص 114، مشكاة المصابيح ص 344، تيسير الوصول 1 ص 245. قال الأميني: أو لا تعجب ممن يتصدى للخلافة الكبرى ولا يعرف أمس لوازمها بها ؟ فإن حكم المجوس من أوليات ما يلزم معرفته لمتولي السلطة الإسلامية من الناحية المالية والسياسية والدينية. أو لا تعجب من تعطيل حكم هام كهذا سنين متطاولة إلى شهادة عبد الرحمن ابن عوف وإجراء الحكم بعدها ؟ وكان ذلك قبل موت الخليفة بسنة (1) ومن الممكن أن يبتلى له وبمثلته وعبد الرحمن أو مثله في منتأى عنه، فيماذا يعمل إذن ؟ ولو لم تلد عبد الرحمن أمه فالى ما كان يؤل أمره ؟ ومن ذا الذي كان يفيض علمه عليه ؟ وكيف يتولى الأمر من يجد في الرعية من هو أعلم منه ؟ وأين هو ومن ولاه الأمر من قول النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم: من تولى من أمر المسلمين شيئاً فاستعمل عليهم رجلاً وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين. (2) فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ؟.

(1) راجع مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي ص _____

344. (2) مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي 5 ص 211. *